قانون المالية

أ- تعريف قانون المالية:

يحدد قانون المالية بالنسبة لسنة مالية، طبيعة ومبلغ وتخصيص موارد وأعباء الدولة، وكذا التوازن الميزاني والمالي الناتج عنه،مع مراعاة توازن اقتصادي محدد.

يتم إعداد قانون المالية بالرجوع إلى تأطير وبرمجة الميزانية وفق الإطار الميزانياتي متوسط المدى. ويساهم في تجسيد السياسات العمومية التي يكون تنفيذها مؤسسات على مبدأ التسيير المتمحور حول النتائج، انطلاقا من أهداف واضحة ومحددة وفقا لغايات المصلحة العامة والتي تكون موضوع تقييم.

تعمل الدولة في إطار تسيير المالية العمومية على تفضيل تغطية نفقات تسييرها بواسطة موارد عادية، وتحدد نسبة التغطية عن طريق قانون المالية.

أنواع قانون المالية:

1- **قانون المالية للسنة:** يقر قانون المالية للسنة ويرخص لكل سنة مالية، مجموع موارد الدولة وأعبائها الموجهة لإنجاز برامج الدولة طبقا للأهداف المحددة والنتائج المنتظرة التي تكون موضوع تقييم. ويتشكل مشروع قانون المالية للسنة حسب القانون العضوي 15/18 من أربعة أجزاء.

الجزء الأول:

يحتوي على الأحكام المتعلقة بالترخيص السنوي لتحصيل الموارد العمومية وتخصيصها، وكذا مبلغ الموارد المتوقعة من طرف الدولة التي من شأنها أن تسمح بتغطية العمليات الميزانياتية والمالية للدولة

الجزء الثاني:

- مبلغ رخص الالتزام واعتمادات الدفع بالنسبة للميزانية العامة، حسب كل وزارة ومؤسسة عمومية،
- مبلغ اعتمادات الدفع، وعند الاقتضاء رخص الالتزام لكل حساب من حسابات التخصيص الخاص،
- سقف المكشوف المطبق على الحسابات التجارية

الجزء الثالث:

- رخصة منح ضمانات الدولة وتديد نظامها،
- رخصة التكفل بديون الغير وتحديد نظامها،
- الأحكام المتعلقة بوعاء ونسبة وكيفيات تحصيل الاخضاعات مهما كانت طبيعتها. ويجب ألا تؤثر هذه الاحكام على التوازن الميزانياتي.
- كل حكم يتعلق بالمحاسبة العمومية وتنفيذ ورقابة الإيرادات والنفقات العمومية.

الجزء الرابع:

- **الجدول أ**: يتعلق بالايرادات مقسمة على إيراد بإيراد،
- **الجدول ب**: يتعلق بالاعتمادات المفتوحة للسنة والموزعة حسب كل وزارة أو مؤسسة عمومية وحسب البرامج وحسب التخصيص، ويبين رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة،
- **الجدول ج**: يبين قائمة الحسابات الخاصة للخزينة ومحتواها حسب كل صنف،
- **الجدول د**: يبين التوازنات الميزانياتية والمالية والاقتصادية،
- **الجدول هـ**: يبين قائمة الضرائب والاخضاعات الأخرى وحواصلها، المخصصة للدولة وللجماعات الاقليمية وكذا تلك المخصصة بطريقة غير مباشرة لهذه الأخيرة.
- **الجدول و**: يتعلق بالرسوم شبه الجبائية،
- **الجدول ز**: يتعلق بالاقتطاعات الاجبارية غير الجبائية الموجهة لتمويل هيئات الضمان الاجتماعي
- **الجدول ح**: يبين تقديرات النفقات الجبائية.

Pr.Chelihi

أما بخصوص الوثائق المرفقة لمشروع قانون المالية للسنة فهي تتمثل في:

- تقرير عن الوضعية والآفاق الاقتصادية والاجتماعية والمالية على المدى المتوسط ويبرز على الخصوص التوازنات الاقتصادية والمالية التقديرية
- ملاحق تفسيرية يبين فيها، لا سيما التطور حسب صنف الضرائب بما فيها تلك المتعلقة بالتدابير الجديدة، وبصفة عامة تقديرات الحواصل الناتجة عن الموارد الأخرى
- وثائق مجمعة في 3 ملفات (أحجام) تتعلق بما يلي:

الملف 1: مشروع ميزانية الدولة،

الملف2: تقرير عن الأولويات والتخطيط يعده كل وزير وكل مسؤول مؤسسة عمومية مكلف بتسيير محفظة البرامج الموزعة حسب الادارة المركزية،حسب المصالح غير الممركزة وكذا حسب الهيئات العمومية تحت الوصاية والهيئات الاقليمية عندما تكلف هذه الهيئات بتنفيذ كل البرنامج أو جزء منه. ويتضمن كل برنامج من هذه البرامج لاسيما التوزيع بحسب الأبواب للنفقات والأهداف المحددة والنتائج المنتظرة وكذا تقييمها،مع الإشارة لا سيما لقائمة المشاريع الكبرى.

الملف 3: التوزيع الاقليمي لميزانية الدولة.

- جدول استحقاق الاعتمادات المتعلقة برخص الالتزام
- قائمة كاملة للحسابات الخاصة للخزينة تبرز على الخصوص مبلغ الايرادات والنفقات المتوقعة لحسابات التخصيص الخاص
- جدول التعداد يبين فيه تطوراته ويبرر التغييرات السنوية

2- **قوانين المالية التصحيحية:** يهدف قانون المالية التصحيحي إلى تعديل أو تتميم، أحكام قانون المالية للسنة، خلال السنة الجارية.

ويرفق قانون المالية التصحيحي بـ:

تقرير تفسيري للتعديلات المدرجة في قانون المالية للسنة وأي وثيقة من شانها تقديم معلومات ضرورية ومفيدة

3- **القانون المتضمن تسوية الميزانية:** هو الوثيقة التي يثبت بمقتضاها تنفيذ قانون المالية للسنة وقوانين المالية التصحيحية المتعلقة بنفس السنة.

يعاين القانون المتضمن تسوية الميزانية ويضبط المبلغ النهائي للإيرادات التي تم قبضها والنفقات التي تم تنفيذها خلال سنة. ويقدم القانون المتضمن تسوية الميزانية، حساب السنة المالية الذي يتضمن:

أ) الفائض أو العجز الناتج عن الفرق الصافي بين إيرادات ونفقات الميزانية العامة للدولة،

ب) الأرباح والخسائر المسجلة في تنفيذ عمليات الحسابات الخاصة للخزينة،

ت) الأرباح والخسائر التي قد تترتب على تسيير عمليات الخزينة.

يضبط القانون المتضمن تسوية الميزانية، المبلغ النهائي لموارد الدولة وأعباء الخزينة التي ساهمت في تحقيق التوازن المالي للسنة الموافقة، المقدم في جدول تمويل. ويصادق على حساب نتائج السنة المالية الذي يعد على أساس الموارد والأعباء المسجلة، كما يخصص في الحصيلة نتيجة محاسبة السنة المالية ويصادق على الحصيلة بعد هذا التخصيص وكذا ملحقاتها.

Pr. Cheilihi

وزيادة على ذلك، فإن القانون المتضمن تسوية الميزانية:

- ✓ يصادق على التعديلات التي تم ادخالها بموجب مرسوم تسبيق على الاعتمادات المالية المفتوحة المتعلقة بالسنة المعنية،
- ✓ يغطي كل برنامج معني الاعتمادات المالية الضرورية لتسوية التجاوزات المعاينة الناتجة عن حالة القوة القاهرة المبررة قانونا. كما يلغي الاعتمادات المالية غير المستعملة أو غير المنقولة،
- ✓ يرفع كل حساب خاص معني، مبلغ المكشوف المرخص إلى مستوى المكشوف المعاين،
- ✓ يضبط أرصدة الحسابات الخاصة غير المنقولة للسنة المالية المالية الموالية،
- ✓ يصفي الأرباح والخسائر الحاصلة في كل حساب خاص.

يرفق القانون المتضمن تسوية الميزانية المقدم كل سنة بـ :

- ملاحق تفسيرية تتعلق بنتائج العمليات الميزانياتية والحسابات الخاصة للخزينة وعمليات الخزينة
- حساب عام للدولة ويتضمن: الميزان العام للحسابات وحساب النتائج والحصيلة والملحق او الملاحق وتقييم التزامات الدولة الخارجة عن الحصيلة وتقرير عرض يوضح على الخصوص، التغييرات في الطرق والقواعد المحاسبية المطبقة خلال السنة المالية.
- تقرير وزاري للمردودية، توضح من خلاله الظروف التي نفذت فيها البرامج المسجلة في الميزانية وكذا مدى بلوغ الهداف المتوقعة التي يتم قياسها وتتبعها من خلال مؤشرات الأداء المرتبطة بها، والنتائج المحققة والتفسيرات المتعلقة بالفوارق المعاينة.
- تقرير مجلس المحاسبة المتعلق بنتائج تنفيذ قانون المالية للسنة المالية المعنية وبتسيير الاعتمادات المالية التي تمت دراستها، بالأخص على ضوء البرامج المنفذة.
- تقرير لمجلس المحاسبة يتعلق بتصديق حسابات الدولة حسب المبادئ النظامية والصدق والوفاء. ويدعم هذا التصديق بتقرير يبين التحقيقات التي أجريت لهذا الغرض.

ملاحظة:

يتم إيداع مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية والوثائق الملحقة به، لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني قبل أول أوت من السنة. ويتعلق مشروع هذا القانون المتضمن تسوية الميزانية بالسنة المالية – 1

للإشارة فإنه تحضر وتناقش على أساس انتقالي مشاريع القوانين المتضمنة تسوية الميزانية المتعلقة بالسنوات 2023، 2024 و 2025 ويصادق عليها بالرجوع الى السنة المالية – 2. كما يحضر ويناقش مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية ويصادق عليه ابتداء من سنة 2026، بالرجوع إلى السنة المالية – 1.

Pr. Cheliti